

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٠ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إنشاء محطة رفع مياه المجارى بشارع عبدالله باشا بمنطقة السنارى قسم المطرية بمحافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محطة رفع مياه المجارى بشارع عبدالله باشا بمنطقة السنارى قسم المطرية بمحافظة القاهرة .

مادة ٢ - يستوفى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة للمشروع والموضح بيانها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم والكشف المرفق .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ منفرسة ١٣٩٢ (٦ أبريل سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٧٠ لسنة ١٩٧٢ باعتبار مشروع إنشاء محطة رفع مياه المجارى بشارع عبدالله باشا بمنطقة السنارى قسم المطرية بمحافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة الدولة التى تهدف إلى رفع كفاءة مرافق المجارى والصرف الصحى لمواجهة الزيادة المضطردة فى تصرفات سوائى المجارى وافق السيد محافظ القاهرة على إنشاء محطة رفع مياه المجارى بمنطقة السنارى قسم المطرية بمحافظة القاهرة .

وقد رفع الاختيار على الموقع اللازم لإنشاء الخطة المذكورة المرشح بيانه وتعامله على الرسم المرافق وهو عبارة عن قطعة أرض فضاء مساحتها ٨٠٠ متر مربع تقريبا ، ملك السيد الدكتور ولسن ، واقعة ضمن القطعة ١٢ حوض موسى رقم ٦ بمنطقة السنارى بشارع عبدالله باشا قسم المطرية بمحافظة القاهرة ، وقد تعذر الحصول على موافقة المالك على نزع ملكيته .

وأشارت محافظة القاهرة إلى أنه نظرا للأهمية البالغة للمشروع فقد أصدر السيد محافظ القاهرة قرارا بالاستيلاء المؤقت على المساحة المذكورة لينسنى للهيئة العامة للمجارى والصرف الصحى البدء فى تنفيذ المشروع ، كما أشارت إلى أن الهيئة العامة للمجارى والصرف الصحى قد اعتمدت المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية وقدره ٤٢١٢ جنيهًا بالشيك رقم ٣٧٣٨٩٨ بتاريخ ١٤/٩/١٩٧١ ، وطلبت استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار المشروع سائب الذكر من أعمال المنفعة العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

وينشرف وزير الإسكان والتشييد بمرض مشروع القرار المرافق ، برجاء فى حالة المرافقة التفضل بإصداره ما

وزير الإسكان والتشييد

مهندس : عبد العزيز كمال محمد

كشف

بأسماء الملاك الظاهرين للأرض اللازمة لمشروع إنشاء محطة رفع مياه المجارى بشارع عبدالله باشا بمنطقة السنارى قسم المطرية محافظة القاهرة

٨٠٠ متر مربع تقريبا أرض فضاء وهى جزء من القطعة ١٢ حوض موسى رقم ٦ بمنطقة السنارى بشارع عبدالله باشا قسم المطرية محافظة القاهرة ملك الدكتور ولسن والوكيل عنه الأستاذ البير اسكندر الحامى وعنوانه ٢٠ شارع طلعت حرب قسم قصر النيل بالقاهرة

وكيل المدير العام للتخطيط والتعمير

(شئون نزع الملكية والتحسين)

(إمضاء)